



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



# الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع

إعداد

د. محمد علي إبراهيم

اللجنة العلمية

للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام

من الإرهاب

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البحوث والأوراق المنشورة في المؤتمر  
تعبّر عن وجهة نظر كاتبها ، ولا تعبّر  
بالضرورة عن رأي الجامعة .

المقدمة :

الحمد لله الذي حرّم الظلم على نفسه ، وجعله محرماً بين الناس ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، القائل ( إياكم والغلو في الدين ... ) وعلى آله وصحبه الموصوفين بالوسطية والاعتدال والخيرية والحكمة في الأمور كلها، ومن سار على نهجهم القويم ، واقتفى أثرهم الرشيد إلى يوم الدين .... وبعد.

فقد شعرت بالسعادة والغبطة عندما تلقيت دعوة كريمة من رجل كريم ، معروف بالعلم والعمل والاعتدال والوسطية ، ألا وهو معالي مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الأستاذ الدكتور / محمد بن سعد السالم- وفقه الله وسدد خطاه على درب الخير والعطاء والبناء- تلقيتها منه للمشاركة في مؤتمر عالمي ، تعتزم الجامعة عقده في ربيع الأول ١٤٢٥ هـ بالرياض - إن شاء الله تعالى - ضمن كوكبة من العلماء والأساتذة والمتخصصين في القضايا المذكورة ، للكشف عن جذور هذا الوباء الخطير (الإرهاب) الذي يهدد العالم اليوم ، وبيان موقف الإسلام منه ، وهو أمر في غاية الأهمية ، حتى تتضافر الجهود المخلصة، وتوضع الأمور في نصابها ، ليهلك من هلك عن بينة ، ويحيا من حي عن بينة .

وقد سعدت بذلك كثيراً ، وقررت المشاركة في المؤتمر ببحث ( الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع ) الذي هو أحد محاور

المؤتمر ، لكشف جذور الغلو والإرهاب، وبيان موقف الشرع الحنيف من هذا الفكر المنحرف الذي يهدد الأمن والاستقرار العالميين .

وقبل ذكر خطة البحث أودّ أن أنبه على أمر مهم ، وهو تحديد المصطلحات الشرعية .

فأقول - وبالله التوفيق- إنه ينبغي للمسلمين عامة ، وللعلماء وطلبة العلم خاصة الالتزام بالألفاظ الشرعية ولا سيما في مجال بيان الأحكام الشرعية ، حتى لا نكون تبعاً لمصطلحات وألفاظ القوم ، وبالتالي قد نقع في محذور شرعي نحن في غنى عنه .

يقول العلامة ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية :  
" والتعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية هو سبيل أهل السنة والجماعة " (١) .

وعليه فإنني أستخدم في هذا البحث لفظ (الغلو) بدل التطرف ، وهو التعبير الشرعي الصحيح عن التطرف ، حيث لم يرد الأخير في النصوص الشرعية ، وإن كانت كلمة التطرف معروفة في اللغة ومعناها: الوقوف في الطرف بعيداً عن الوسط ، وأصله في الحسيات ، كالتطرف في الوقوف أو الجلوس أو المشي ، ثم انتقل إلى المعنويات كالتطرف في الدين ، أو الفكر أو السلوك (٢) .

(١) ص ٧٠ ، تحقيق : د/ عبد الله التركي والشيخ شعيب الأرنؤوط .

(٢) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ، للدكتور يوسف القرضاوي ، ص ٢٣ .

يقول الدكتور يوسف القرضاوي: النصوص الإسلامية تدعو إلى الاعتدال، وتحذر من التطرف الذي يعبر عنه في لسان الشرع بعدة ألفاظ منها : (الغلو) و(التنطع) و (التشدد) (١) .

والغلو والتطرف أصل البلاء وأس الفتنة ، ثم يأتي استخدام العنف والشدّة والقسوة ومن ذلك الإرهاب والإرهاب وتخويف الناس ، ولذا رتبت البحث على النحو الآتي :

خطة البحث :

المبحث الأول : الغلو وحديث القرآن والسنة عنه .

المطلب الأول : تعريف الغلو لغة واصطلاحاً .

تعريف الغلو في اللغة .

تعريف الغلو في الاصطلاح .

المطلب الثاني : حديث القرآن والسنة عن الغلو .

في القرآن .

في السنة .

المبحث الثاني : العنف وحديث القرآن والسنة عنه .

المطلب الأول : تعريف العنف لغة واصطلاحاً .

تعريف العنف في اللغة .

تعريف العنف في الاصطلاح .

المطلب الثاني : حديث القرآن والسنة عن العنف .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢٤ .

في القرآن .

في السنة .

المبحث الثالث : الإرهاب وحديث القرآن والسنة عنه .

المطلب الأول : تعريف الإرهاب لغة واصطلاحاً .

تعريف الإرهاب في اللغة .

تعريف الإرهاب في الاصطلاح .

المطلب الثاني : حديث القرآن والسنة عن الإرهاب .

في القرآن .

في السنة .

المبحث الرابع : مواقف الصحابة والتابعين والعلماء عن الغلو

والعنف والإرهاب .

مواقف الصحابة .

مواقف التابعين .

مواقف العلماء ماضياً وحاضراً .

الخاتمة : وفيها خلاصة البحث والنتائج والتوصيات .

ثم ثبت المصادر والمراجع وفهرس الموضوعات .

فإن وفققت في عرض هذا البحث - وهو ما أرجوه - فمن

فضل الله وتوفيقه ، وله الحمد والمنة أولاً وآخراً ، وإن تكن

الأخرى ، فحسبي أني بذلت ما في وسعي وأردت الخير ،

وأستغفر الله من كل خطأ وزلل ، وأسأل الله بأسمائه الحسنی

وصفاته العليا أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يتقبله مني ، ويجعله في ميزان حسناتي ، إنه ولي ذلك والقادر عليه

ولا يفوتني في هذه المناسبة الطيبة أن أنوه بجهود المؤسسات العلمية والدعوية والبعثات الدبلوماسية السعودية في جيبوتي التي تنشر العلم الصحيح ، والدعوة الحكيمة والتعامل الرشيد في المنطقة وهو ما كان له أثر طيب في أمن واستقرار المنطقة منطقة القرن الإفريقي المهمة الحساسة، ومقاومة التطرف والعنف والإرهاب فيها ، وعلى رأسها سفارة المملكة العربية السعودية ممثلة في سفيرها صاحب الوقار والهيبة والجدية الأستاذ عبد العزيز بن محمد العيفان وفقه الله، والمعهد الإسلامي في جيبوتي التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلاً في مديره الشيخ محمد بن عبد الله الدوسري وفقه الله ، و مكتب الملحق الديني ممثلاً في مديره الشيخ فهد بن محمد البرقي ، ومكتب الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ومكتب المنتدى والمكتب الإقليمي لهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية ورابطة العالم الإسلامي ممثلاً بالشيخ يوسف بن راشد الغفيلي ، كما أشكر لدولة جيبوتي الشقيقة إتاحتها فرصة العمل في بلادها ممثلة في رئيسها الحكيم السيد إسماعيل عمر جيله وفقه الله وسدد خطاه ، شاكراً ومقدراً للجميع .

والشكر موصول لكل من قدم إلي يد العون في إعداد هذا البحث

د. محمد علي إبراهيم

، خاصة الأخ الدكتور عبد الرزاق حسين أحمد ، وأخي الأصغر  
الأستاذ عبد القادر علي إبراهيم ، والأخ سعيد محمد محمود حيد ،  
فجزاهم الله عني وعن العلم وأهله خير الجزاء .

## المبحث الأول

### الغلو وحديث القرآن والسنة عنه

المطلب الأول - تعريف الغلو لغة واصطلاحاً :

#### أ- تعريف الغلو في اللغة :

تدور الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على معنى واحد ، يدل على: مجاوزة الحد والقدر .

قال ابن فارس رحمه الله تعالى : الغين واللام والحرف المعتل : أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر ، يقال : غلا السعر يغلو غلاءً ، وذلك ارتفاعه ، وغلا الرجل في الأمر غلواً إذا جاوز حده (١) .

وقال الجوهري : وغلا في الأمر يغلو غلواً ، أي جاوز فيه الحد(٢).

وقال ابن منظور صاحب لسان العرب : وغلا في الدين والأمر يغلو غلواً : جاوز حده (٣).

#### ب - تعريف الغلو في الاصطلاح :

لقد اجتهد العلماء في وضع تعريف للغلو في عبارات موجزة ، وهذه بعض تلك التعريفات :

(١) معجم مقاييس اللغة ( باب العين واللام من كتاب الغين ، ج٤ ص٣٨٨، ٣٨٧ .

(٢) الصحاح ، ج٦ ص٢٤٤٨ ، مادة :غلا .

(٣) لسان العرب ، ج١٥ ص١٣٢، ١٣١ .

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : " الغلو :  
مجازة الحد بأن يزداد في الشيء في حمده أو ذمه على ما  
يستحق ونحو ذلك " (١) .

٢- وعرفه الحافظ ابن حجر- رحمه الله - بأنه : " المبالغة في  
الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد " (٢) .

وضابط الغلو هو: تعدي ما أمر الله به وهو الطغيان الذي نهى

الله عنه في قوله : { ﴿لَا تُطِغُوا عَلَىٰ الْوَعْدِ وَأَن تَنفِكُوا بِهِنَّ كَمَا نَفَيْتُم مِّنَ الْأَرْضِ عِبَادَ اللَّهِ أَن يُصَلُّوا فِيهَا فَسَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [طه: ٨١] } . (٣)

ويتضح من تعريفات العلماء بأن الغلو في ميزان الشرع هو  
مجازة الحد في الأمر المشروع ، وذلك بالزيادة فيه أو المبالغة  
إلى الحد الذي يخرج عن الوصف الذي أراده الشارع الحكيم العليم  
الخبير .

وذلك لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط .

يقول عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - في كتاب أرسله إلى  
رجل يسأله عن القدر: ( وقد قصر قوم دونهم - أي دون الصحابة  
- فجفوا ، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ، ج١ ص٣٢٨ ، ٣٢٩ .

(٢) فتح الباري ، ج١٣ ص٢٧٨ ، انظر : المعجم الوسيط مادة (غلا) .

(٣) انظر : الوسطية في القرآن الكريم للدكتور : علي محمد الصلابي ، ص ٤٦ .

مستقيم) (١) .

قال الحسن البصري رحمه الله: " سننكم - والله الذي لا إله إلا هو - بينهما بين الغالي والجافي " (٢) .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : " ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان : إما إلى تفريط وإضاعة ، وإما إلى إفراط وغلو ، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه ، كالوادي بين جبلين ، والهدى بين ضاللتين ، والوسط بين طرفين زميمين ، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له ، فالغالي فيه مضيع له ، هذا بتقصيره عن الحد ، وهذا بتجاوزه " (٣) .

والغلو في الدين آفة قديمة ابتليت بها الأمم من قبلنا كما بلت بها هذه الأمة منذ فجر الإسلام .

وقد وردت نصوص من الذكر الحكيم في غلو أهل الكتاب في دينهم ، والقصد من ذلك هو تحذير هذه الأمة من داء الغلو العضال ، كما حذر النبي ﷺ أمته من ذلك في حجة الوداع ليلة جمع ، كما رواه لنا حبر الأمة

وترجمان القرآن ابن عم رسول الله ﷺ : ابن عباس رضي الله

(٤) رواه الدارمي في سننه ج١ ص٧٧ رقم ٢٢٠ في المقدمة : باب في كراهية أخذ الرأي .

(٥) المصدر السابق .

(١) مشكلة الغلو ، للدكتور : عبد الرحمن اللويحق ، ج١ ص٣٠ نقلاً عن مدارج السالكين.

عنهما ، كما سيأتي قريباً .

وللأمة المسلمة سمة بارزة هي الوسطية والاعتدال .

قال تعالى : { ﴿ ١٤٣ ﴾ .

فمن شاد الدين وغالبه ، فقد خالف مقصد الشارع من التشريع ، كما خرج عن سمة الأمة : العدل والوسطية .  
وفيما يلي حديث القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة عن الغلو والتطرف، وأنهما سبب الهلاك في الدين والدنيا .

المطلب الثاني - حديث القرآن والسنة عن الغلو ( التطرف ) :

القرآن كلام الله المنزل على نبينا محمد ﷺ باللفظ العربي المبين المتعبد بتلاوته، المتحدى به الناس أجمعين - وفي مقدمتهم بلغاء العرب- المنقول إلينا بالتواتر، المحفوظ في الصدور، والمكتوب في السطور، المحفوظ بحفظ الله تعالى: { ﴿ ٩ ﴾ .

والسنة هي : الثابت من أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته، وأوصافه ، فهي مرادفة للحديث عند علماء الحديث ، كما يقصد بها طريقته المحمودة في تطبيق دين الإسلام .

فهي بيان وتفصيل لما جاء مجملاً في القرآن الكريم من أحكام شرعية وغيرها، كما أنها تخصص بعض ما جاء عاماً فيه أو تقييد ما كان مطلقاً فيه ، وقد تأتي بتشريعات جديدة في إطار مقاصد القرآن الكريم وتوجيهاته لقوله تعالى : {

﴿ ٤٤ ﴾

﴿ ٤٤ ﴾

والقرآن والسنة هما المصدران المعصومان للأحكام الشرعية

في الإسلام ، والمرجعان الفصلان في قضايا الأمة المسلمة ، فإذا عدنا إليهما في موضوع الغلو والتطرف ، فإننا نجد النهي الصريح والواضح عن الغلو في كتاب الله في آيتين عظيمتين في سورتى النساء والمائدة على النحو الآتي :

### أ- في القرآن الكريم :

١- قال تعالى : ﴿ ١٧١ ﴾

﴿ ١٧١ ﴾

﴿ ١٧١ ﴾

﴿ ١٧١ ﴾

قال الإمام الطبري في تفسيره لهذه الآية : " لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه ، وأصل الغلو في كل شيء مجاوزة حده الذي هو حدّه ، يقال منه في الدين : قد غلا يغلو غلواً " (١) .

و غلو النصارى في عيسى قول بعضهم : هو الله ، وقول بعضهم : هو ابن الله ، وقول بعضهم: هو ثالث ثلاثة . وعلى قول الحسن : غلو اليهود فيه ، قولهم : إنه لغير رشدة (٢) .

وقال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية : ينهى - تعالى - أهل الكتاب عن الغلو والإطراء ، وهذا كثير في النصارى ؛ فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى - عليه السلام - حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاها الله إياه ، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه ، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه ، فادعوا فيهم العصمة ، واتبعوهم في كل ما قالوه ، سواء كان حقاً أو باطلاً أو ضلالاً أو رشاداً أو صحيحاً أو كذباً، ولهذا قال الله تعالى فيهم: ﴿...﴾

[التوبة : ٣١] .

وقد روى أحمد عن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله -

(١) الوسطية في القرآن الكريم ، ص ٤٨ ، فما بعدها نقلاً عن تفسير الطبري .

(٢) انظر : المصدر السابق نقلاً عن زاد المسير ..

ع - قال : ( لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم ،  
فإنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ورسوله ) وهكذا رواه البخاري  
ولفظه : ( فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله ) (١) .

٢- أما الآية الثانية فقد جاءت في سورة المائدة ، قال تعالى

{ : ﴿ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ﴾ [ المائدة: ٧٧ ] .

قال الطبري في تفسيره: ( لا تفرطوا في القول فيما تدينون به  
من أمر المسيح، فتجاوزوا فيه الحق إلى الباطل ، فتقولوا فيه : هو  
الله ، أو هو ابنه ، ولكن قولوا هو : عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم  
وروح منه ) (٢) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ( والنصارى أكثر غلواً في  
الاعتقاد والأعمال من سائر الطوائف ، وإياهم نهى الله عن الغلو

(٣) أحمد ، ج ١ ص ٢٣ ، البخاري مع الفتح ، ج ٦ ص ٥٥١ ، و انظر : تهذيب تفسير ابن  
كثير ، ص ٣٤٤ .

(١) الوسيطية في القرآن الكريم ، ص ٤٩ ، تفسير الطبري .

في القرآن ( ١ ) .

ويقول الدكتور عبد الرحمن اللويحق في كتابه القيم : ( مشكلة الغلو ... ) : وهاتان الآيتان وإن كانتا متعلقتين بأهل الكتاب ، فإن المراد تحذير هذه الأمة عن الغلو لتجنب أسباب هلاك الأمم السابقة (٢) .

### ب- في السنة النبوية :

أما في السنة فإنه قد وردت أحاديث تنفر عن الغلو أشد التنفير ، وتحذر منه أشد التحذير ، وحسبنا أن نقرأ هذه الأحاديث لنعلم إلى أي حد ينهى الإسلام عن الغلو ، وذكر بعضها يساعد على فهم معنى الغلو وحدّه.

١- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله - ع - غداة جمع : " هلم القط لي الحصى " فلقطت له حصيات من حصى الخذف ،

فلما وضعهن في يده ، قال : " نعم بأمثال هؤلاء ، وإياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " (٣)

قال ابن تيمية - رحمه الله - وقوله " إياكم والغلو في الدين " عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقاد والأعمال ... وسبب هذا

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، ج ١ ص ٣٢٩ .

(٣) مشكلة الغلو ج ١ ص ٣٥ .

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه ، كتاب : المناسك ، باب قدر حصى الرمي ، ص ٥١٦ ، حديث رقم ٣٠٢٩ .

اللفظ العام : رمي الجمار ، وهو داخل فيه  
فالغلو فيه : مثل الرمي بالحجارة الكبار ونحو ذلك بناءً على أنه  
أبلغ من الحصى الصغار .

ثم علل ذلك : بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين ، كما تراه  
في النصارى ، وذلك يقتضي : أن مجانية هديهم مطلقاً أبعد عن  
الوقوع فيما به هلكوا ، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف  
عليه أن يكون هالكاً (١) .

٢- روى مسلم في صحيحه عن ابن مسعود - رضي الله عنه  
- قال: قال رسول الله - ع - " هلك المتنتعون " قالها ثلاثاً (٢) .

قال الإمام النووي : هلك المتنتعون : أي المتعمقون المغالون  
المجاوزون الحد في أقوالهم وأفعالهم (٣) .

ونلاحظ أن هذا الحديث والذي قبله جعلاً عاقبة الغلو والتنتع هي  
الهلاك وهو يشمل هلاك الدين والدنيا ، وأي خسارة أعظم من  
الهلاك ، وكفى بهذا زجراً (٤) .

والخير كل الخير في التوسط والتوازن بين الغلو والتقصير أو

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ، ج ١ ص ٣٢٩ ، و انظر : الصحوة الإسلامية بين الجحود  
والتطرف ، ص ٢٥ .

(٣) كتاب العلم ، باب هلك المتنتعون ، ج ٤ ص ٥٠٥٥ ، رقم الحديث ٢٦٧٠ .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ، كتاب : العلم - باب : النهي عن اتباع متشابه القرآن ،  
ج ١٦ ص ٢٢٠ .

(١) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ص ٢٦ .

بين الإفراط والتفريط أو بين الطغيان والإخسار على حد تعبير القرآن الكريم ، قال تعالى : { ﴿ ٧٩ ﴾ ﴿ ٨٠ ﴾ ﴿ ٨١ ﴾ ﴿ ٨٢ ﴾ ﴿ ٨٣ ﴾ ﴿ ٨٤ ﴾ ﴿ ٨٥ ﴾ ﴿ ٨٦ ﴾ ﴿ ٨٧ ﴾ ﴿ ٨٨ ﴾ ﴿ ٨٩ ﴾ ﴿ ٩٠ ﴾ ﴿ ٩١ ﴾ ﴿ ٩٢ ﴾ ﴿ ٩٣ ﴾ ﴿ ٩٤ ﴾ ﴿ ٩٥ ﴾ ﴿ ٩٦ ﴾ ﴿ ٩٧ ﴾ ﴿ ٩٨ ﴾ ﴿ ٩٩ ﴾ ﴿ ١٠٠ ﴾ } [ الرحمن : ٧-٩ ] .

والطغيان هو : تجاوز حد الوسط إلى جانب الغلو والإفراط ، والإخسار هو : تجاوزه إلى جانب التقصير والتفريط .

٣- روى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ع - قال : ( إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا ، وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ) (١) .

قال ابن حجر رحمه الله : ( والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب ) (٢) .

وقال ابن رجب - رحمه الله - : ( والتسديد العمل بالسداد ، وهو القصد والتوسط في العبادة ، فلا يقصر فيما أمر به ولا يتحمل منها

(٢) صحيح البخاري مع الفتح - الإيمان - حديث رقم : ٢٦

(٣) فتح الباري ، ج ١ ص ١٦ .



عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح آخرتي التي إليها معادى (١) .

وها هو النبي - ع - يشدد النكير على النفر من صحابته الذي غلوا في التعبد ، وتعاهدوا على التبتل والانقطاع للعبادة بعد أن تقالوا عبادته ع .

٤- أخرج مسلم في صحيحه عن أنس- رضي الله عنه- أن نفرا من أصحاب النبي - ع - سألوا أزواج النبي - ع - عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فحمد الله وأثنى عليه ، فقال : ( ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكني أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ) (٢) .

وسنته - عليه الصلاة والسلام - تعني منهجه في فهم الدين وتطبيقه ، وكيف يعبد ربه ويؤدي حقه ، وكيف يعامل نفسه وأهله والناس من حوله معطياً كل ذي حق حقه في توازن واعتدال (٣) .


والإسلام منهج وسط للأمة الوسط ، وهو يمثل الصراط المستقيم في كل المجالات ، ويجسد التوازن والاعتدال في كل شيء : في العقيدة والعبادة ، وفي الأخلاق والمعاملات والتشريعات كلها ، بعيداً عن الغلو والتفريط .

(١) مسلم في صحيحه ، كتاب الذكر والدعاء ، حديث رقم ٢٧٢٠ .

(٢) كتاب النكاح ، حديث رقم ١٤٠١ ص ٤ .

(٣) الصحوة الإسلامية بين الجود والتطرف ، ص ٣٣، ٣٢ .





{ [التوبة : ٦٩] .

ويقول نبي الرحمة والعدل والتسامح - ع - في التحذير من الغلو والإفراط وهو التنكب عن الوسطية والصراط المستقيم ، وأنه سبب هلاك من كان قبلنا: ( إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين)(<sup>١</sup>) .

فلذا يجب على العلماء والأمراء توعية الناس وإرشادهم إلى الصراط المستقيم وإعادتهم إلى الوسطية والاعتدال حتى يكونوا من خير الأمم التي أخرجت للناس ، ويكونوا خياراً عدولاً أهلاً للشهادة على الناس في الآخرة وقيادتهم في الدنيا (<sup>٢</sup>) .

(١) صحيح الجامع الصغير ، حديث رقم ٢٦٨٠ .

(٢) الصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد ، للدكتور يوسف القرضاوي ، ص ٢٤٢ .

## المبحث الثاني

### العنف وحديث القرآن والسنة عنه

المطلب الأول - تعريف العنف لغة واصطلاحاً :

#### أ - تعريف العنف في اللغة :

قال ابن منظور : العنف: الخرق بالأمر ، وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق.

عَنْفٌ بِهِ وَعَلَيْهِ يَعْئُفُ عِنْفًا وَعِنْفَةً ، وَأَعْنَفَهُ ، وَعَنْفَهُ تَعْنِيفًا ، وهو عنيف ، إذا لم يكن رفيقاً في أمره . واعتنف الأمر : أخذه بعنف ، والتعنيف : التعيير واللوم (١) .

أما الفيروز آبادي فقال : العنف : مثلثة العين ضد الرفق ، عنف ككرم عليه وبه ، وأعنفته أنا وعَنْفْتَهُ تَعْنِيفًا . والعنيف من لا رفق له بركوب الخيل ، والشديد من القول (٢) .

#### ب- تعريف العنف في الاصطلاح :

فهو الشدة والقسوة ضد الرفق (٣)

ومنهج الإسلام يقوم على الرفق واللين ، لا على العنف والشدة والغلظة .

(١) لسان العرب ، ج ٩ ص ٢٥٨، ٢٥٧ .

(٢) القاموس المحيط ، ج ٣ ص ١٧٨ ، ( فصل العين باب الفاء ) ، المعجم الوسيط ، ص ٦٣١ .

(٣) النهاية لابن الأثير : مادة عنف .

المطلب الثاني - حديث القرآن والسنة عن العنف :

أ- في القرآن :

وقد رسم القرآن الكريم منهج الإسلام في الدعوة إلى الله بقوله

تعالى : { وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْوَسْطِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَخْفَى } [النحل : ١٢٥] .

والدعوة بالحكمة تعني : الخطاب الذي يقنع العقول بالحجة والبرهان .

الموعظة الحسنة تعني : الخطاب الذي يستميل العواطف ويؤثر في القلوب رغياً ورهباً .

والجدال بالتي هي أحسن يعني : الحوار مع المخالفين بأحسن الطرق وأرق الأساليب التي تقربهم ولا تبعدهم .

ولنا عبر كثيرة في أنبياء الله في دعوة قومهم كما جاء ذلك في قصصهم في القرآن الكريم ، فكانوا يبدؤون خطابهم ودعوتهم مع قومهم بـ(يا قوم) إشعاراً منهم بأنهم آحاد وأفراد منهم مع رقة الأسلوب ولين الجانب .

فانظر مثلاً دعوة نوح لقومه في سورة الشعراء وغيرها : {



يَا قَوْمِ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١﴾ وَإِنِّي أَخَافُ إِذْ تُدْعَىٰ بِنَارٍ مِّنْ عِندِ رَبِّي فَيَكُونُ لِي دَعْوَانِي كَالْهَيْبَةِ يَوْمِ ابْنِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ بِرَبِّهَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ ﴿٢﴾ فَمَنْ حَقَّ لَهَا رَبُّهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّ لَيْسَ هِيَ كَأَنَّهَا كَانَتْ أَصْوَاطًا مِّنْ دُونَ هَذِهِ هَاجِرَاتٍ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهَا فِي النَّارِ فَيُصَوِّرُهُمْ فِيهَا حُجَّتًا لِّآيَاتِهِ لِقَوْمٍ يُعَذِّبُهُمْ ﴿٣﴾ وَإِنِّي أَخَافُ إِذْ تُدْعَىٰ بِنَارٍ مِّنْ عِندِ رَبِّي فَيَكُونُ لِي دَعْوَانِي كَالْهَيْبَةِ يَوْمِ ابْنِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ بِرَبِّهَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ ﴿٤﴾ فَمَنْ حَقَّ لَهَا رَبُّهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّ لَيْسَ هِيَ كَأَنَّهَا كَانَتْ أَصْوَاطًا مِّنْ دُونَ هَذِهِ هَاجِرَاتٍ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهَا فِي النَّارِ فَيُصَوِّرُهُمْ فِيهَا حُجَّتًا لِّآيَاتِهِ لِقَوْمٍ يُعَذِّبُهُمْ ﴿٥﴾







السلام } : 

  : [مریم :  
 ٤٦-٤٧] . وهذه أيضا من صفات المؤمنين ، يقول الحافظ ابن  
 كثير في تفسيره : فعنها قال إبراهيم لأبيه :   
 {  كما قال - تعالى - في صفة المؤمنين :  
 

  :  
 { [ الفرقان : ٦٣ ] ، وقال - تعالى - عنهم :  
   
   
 : [ القصص :  
 ٥٥ ] .

ومعنى قول إبراهيم : {  } : أما  
 أنا فلا ينالك مني مكروه ولا أذى ، وذلك لحرمة الأبوة (١) .  
 ونموذج آخر من رسل الله - عليهم السلام - هو نبي الله موسى  
 - عليه السلام - مع الطاغية فرعون الذي ادعى الربوبية

(١) المصباح المنير في تهذيب ابن كثير - تفسير سورة مريم ، ص ٨٢٧ .



خير منك إلى من هو شر مني ، وأمره بالرفق ، بعث نبي الله  
موسى وهارون - عليهما السلام - وهما خير منك إلى فرعون  
وهو شر مني ، وقال تعالى : {

ووجهه فأفحمه !!!

### ب- في السنة :

ونبي الرحمة المهداة الرؤوف الرحيم ، الذي بعثه الله رحمة  
للعالمين، يدعو إلى الرفق وينكر العنف في أحاديثه وسيرته  
ومنهجه في الحياة كلها ، فهو صاحب الخلق العظيم : {

{ المتمم لمكارم الأخلاق : ( إنما بعثت لأتمم مكارم الخلاق ) .

فها هي جملة مختصرة من توجيهاته وأحاديثه في  
الدعوة إلى الرفق والبعد عن العنف ، وأن من حرم الرفق  
حرم الخير .

١- قال ع : ( إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله ) (١) .

وسبب ورود هذا الحديث يدل على عظم خلق النبي ع ، كما  
يدل على خبث نفوس اليهود وسوء طويتهم وفساد أخلاقهم  
وآدابهم ، فقد روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها -

(١) البخاري في صحيحه مع الفتح ، ج ١٢ ص ٢٨٠ ، رقم الحديث : ٦٩٢٧ .

قالت: استأذن رهط من اليهود على النبي - ع - فقالوا : السلام عليكم، فقلت - أي عائشة - بل عليكم السّام واللعنة، فقال ع يا عائشة ، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله ، قلت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال : قلت: وعليكم (١).

٢- ومن الأحاديث في هذا الباب ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ع - قال : ( يا عائشة : إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على غيره ) (٢)

٣- وعن عائشة - رضي الله عنها - أيضاً عن النبي - ع - قال : ( إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه ) (٣).

٤- وعن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - أن النبي - ع - قال : ( إن الله - عز وجل - ليعطي على الرفق ما لا يعطي على الخرق ( وهو الجهل والحمق ) ، وإذا أحب الله عبداً أعطاه الرفق ، ما من أهل بيت يحرمون الرفق إلا حرموا الخير ) رواه بنحوه مسلم ، والطبراني ، وأبو داود مختصراً .

(٢) البخاري مع الفتح ، ج ١٢ ص ٢٨٠ ، رقم الحديث : ٦٩٢٧ ..

(٣) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلوة والآداب ، باب : فضل الرفق ، حديث رقم ٢٥٩٣ .

(١) المصدر السابق ، حديث رقم : ٢٥٩٤ .

- ٥- وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي - ع - قال :  
( من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير ،  
ومن حرم حظه من الرفق ، فقد حرم حظه من الخير ) (١) .
- ٦- ومن التربية النبوية الفريدة لأصحابه في معاملة الجاهل وعدم  
تعنيفه ما جاء في حديث راوية الإسلام أبي هريرة - رضي  
الله عنه - قال : قام أعرابي فبال في المسجد ، فتناوله الناس  
، فقال لهم النبي ع : ( دعوه وهر يقوا على بوله سجلاً من  
ماء ، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ) (٢) .
- وكان النبي - ع - يحب التخفيف والتيسير على الناس .  
قال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث السابق : وفيه الرفق  
بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه  
عناداً ، ولا سيما إن كان يحتاج إلى استئلافه ، وفيه رافة  
النبي - ع - وحسن خلقه .
- ٧- وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ع ، قال :  
( يسرّوا ولا تعسروا ، وبشّروا ولا تنفروا ) (٣) .
- ٨ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : ( ما خير رسول  
الله ع بين أمرين قط إلاّ اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فان

(٢) الترمذي ، كتاب : البر والصلة ، باب : ما جاء في الرفق ، حديث رقم : ٢٠١٣ .  
(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، رقم الحديث ٢٢٠ ، وانظر : رواية أنس للحديث  
المذكور برقم : ٢٢١ .  
(١) البخاري ، رقم الحديث ٦٩ ، مسلم ، رقم الحديث : ١٧٣٤ .

كان ثمَّ إثمٌ كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله ع نفسه  
قط إلا أن تنتهك حرمة الله ، فينتقم الله تعالى ( ١ ) .

(٢) البخاري - رقم الحديث ٣٥٦٠ ، ومسلم ٢٣٢٧

### المبحث الثالث

#### الإرهاب وحديث القرآن والسنة عنه

المطلب الأول - تعريف الإرهاب لغة واصطلاحاً :

#### أ - تعريف الإرهاب في اللغة :

كلمة الإرهاب مشتقة من ( رهب ) : بالكسر ، يرهب ، رهبة .  
ورهباً - بالضم ، ورهباً بالتحريك بمعنى أخاف .  
وترهب غيره : إذا توعدّه ، وأرهبه ورهبه : أخافه وفزعه .  
ورهب الشيء رهبا ورهباً ، ورهبه : خافه .

والاسم : الرّهب ، والرّهبي ، ورهبوت ، والرهبوتي (١) .  
ويقل وجود صيغة ( الإرهاب ) في المصادر الأصلية في اللغة  
العربية ، وقد ذكر الزبيدي في تاجه : الإرهاب بالكسر : الإزعاج  
والإخافة(٢) ، كما ذكر أصحاب المعجم الوسيط كلمة ( الإرهابيون  
( وفسروها بأنها : وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف  
والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية (٣)

وقال ابن فارس في معجمه : رهب : الرء والهء والباء أصلان  
: أحدها يدل على خوف ، والآخر على دقة وخفة ، فالأول : الرهبة

(١) ابن منظور : لسان العرب ج ١ ص ٤٣٦ فما بعدها ، و انظر : الصحاح للجوهري  
، مادة : رهب .

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي .

(٣) المعجم الوسيط ، مادة : رهب .



إلا أن أحسن تعريف للإرهاب والذي أختره هو : تعريف المجمع الفقهي الإسلامي بجدة في المملكة العربية السعودية الذي أصدره في ١٥/١٠/١٤٢١هـ الموافق ١٠/١/٢٠٠١م - أي قبل أحداث ١١ من سبتمبر ٢٠٠١م بعشرة أشهر - حيث جاء فيه : ( هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيا على الإنسان في دينه ، أو دمه أو عرضه أو عقله ، أو ماله ، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد، والقتل بغير حق ، وما يتصل بصور الحرابة ، وإخافة السبيل ، وقطع الطريق ، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر ، ومن صنوفه : إلحاق الضرر بالبيئة ، أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة ، فكل هذا من صور الفساد في الأرض، كما قال تعالى : {

﴿ ٧٧ ﴾ [ القصص : ٧٧ ] .

والإرهاب بغي بغير حق، قال تعالى : {

﴿ ٦٠ ﴾ [ القصص : ٦٠ ] .

ومن التعاريف المهمة أيضاً تعريف مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب، حيث عرّفا الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عن المجلس المذكور عام ١٩٩٨م ، عرّفاه بأنه : ( كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به ، أياً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر ، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق ، أو الأملاك العامة أو الخاصة ، أو اختلاسها ، أو الاستيلاء عليها ، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر ) (٢) .

المطلب الثاني - حديث القرآن والسنة عن الإرهاب :

(١) القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب - كتاب البيان - للدكتور : محمد عبد الله السلومي ، ص ١١٤ .  
(٢) حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب ، للدكتور : سليمان الحقييل ، ص ٧٧،٧٨ .

## أ- في القرآن :

كلمة الإرهاب تثير معنى الخوف والرهبة والخشية ، إلا أن ورودها في القرآن الكريم أو في السنة النبوية حمل معنى يختلف عن معنى كلمة (الرعب)؛ لأن كلمة ( رهب ) ومشتقاتها تدل على درجة من الخوف غير شديد ، بل هو خوف ممزوج بالمحبة والخشية والخضوع ، كما أن بعضاً منها يدل على التبتل والانقطاع للعبادة ، والتخلي عن أشغال الدنيا وملذاتها .

بينما كلمة ( الرعب ) تدل على درجة شديدة من الخوف والهلع والفرع ، ولذا ينبغي أن تستعمل كلمة ( الإرعاب ) بدل ( الإرهاب ) ؛ لأنها الترجمة الصحيحة لكلمة: (terrorism) ، وإن شاع التسوية بينهما في الآونة الأخيرة .

- قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهِمْ وَنَحْبِهِمْ ذَوُّهُمُ وَالَّذِينَ إِذَا مَا كُنُوا فِي مَكْرَدٍ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ اللَّهِ رَبِّهِمْ وَأَسْتَأْذِنُ بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَالَّذِينَ كَفُرُوا بِالْعَقِبَةِ أُولَئِكَ هُمُ الرُّعَابُ سَاءَ لِمُتَّبِعِيهِمْ ﴾ [ آل عمران : ١٥١ ] . أي أن الله سيلقي في قلوب أعداء المؤمنين الخوف منهم والذلة لهم (١) .

- وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهِمْ وَنَحْبِهِمْ ذَوُّهُمُ وَالَّذِينَ إِذَا مَا كُنُوا فِي مَكْرَدٍ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ اللَّهِ رَبِّهِمْ وَأَسْتَأْذِنُ بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَالَّذِينَ كَفُرُوا بِالْعَقِبَةِ أُولَئِكَ هُمُ الرُّعَابُ سَاءَ لِمُتَّبِعِيهِمْ ﴾ [ آل عمران : ١٥١ ] .

(١) تهذيب تفسير ابن كثير ، ص ٢٥٠ .

أي سألقي الرعب والخوف والفرع والصغار على من خالف  
 أمري وكذب رسولي (١) .

- و قال تعالى : { ... }  
 ذلك لما ألبسهم الله من الهيبة والجلال ، فرويتهم تثير الرعب .

- وقال تعالى : { ... } [ الأحزاب : ٢٦ ] ، [ الحشر : ٢ ] .

أي ألقى في قلوب يهود كل من ( بني قريظة ) و ( بني النضير )  
 الخوف الشديد والفرع ، فاستسلموا : قتلاً وأسراً للأولين ، وإخراجاً  
 وإذلالاً للآخرين .  
 وفي الصحيحين من حديث جابر - رضي الله عنهما - أن

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٢٩ ، وانظر : التفسير الواضح الميسر ، للشيخ محمد علي  
 الصابوني ، ص ٤٢٧ .

رسول الله - ع - قال : ( أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ... ) الحديث (١) .

- قال - تعالى - مخاطباً اليهود : { ﴿ ٥٠ ﴾ } . أي فآخشون ،  
قاله قتادة وغيره . (٢)

- وقال تعالى : { ﴿ ٥١ ﴾ } . أي خافوا الله ربكم  
دون سواه . (٣)

وقال تعالى : { ﴿ ٥٤ ﴾ } . أي للخائفين من ربهم ، الذين يخشون عقابه ، وفيه تضمين  
الرهبية معنى الخضوع ، ولهذا عداها باللام (٤) .

وقال - تعالى - حكاية عن سحرة موسى : {

(١) البخاري ، التيمم ، حديث رقم : ٣٣٥ ، مسلم ، المساجد ، حديث رقم : ٥٢١ .

(٢) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير ، ص ٥٦ .

(٣) التفسير الواضح ، ص ٦٦٣ .

(٤) مسلم ، ج ٣ ، ص ١٥٢٢ ، حديث رقم : ١٩١٧ .





كما ندد علماء أهل الكتاب على أكلهم أموال الناس بالباطل كالرشوة وغيرها ومنعهم الناس من الدخول في دين الإسلام ، قال تعالى : { ﴿ ٣٤ ﴾ } . [ التوبة : ٣٤ ] .

والإسلام دين العدل والاعتدال والوسطية ، فلا رهبانية فيه ، فهي من مبتدعات النصارى ، ومع ذلك فإنهم لم يراعوها حق رعايتها .

قال تعالى : { ﴿ ٢٧ ﴾ } [ الحديد : ٢٧ ] .

**ب- في السنة :**

وقد جاء في السنة حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه في

دعاء النوم ، وفيه : ( وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك ) (١)

قال الحافظ في الفتح : أي رغبة في رفقك وثوابك ، (ورهوة) أي خوفاً من غضبك وعقابك (٢) .  
وقال صاحب النهاية في الحديث المذكور : الرهوة : الخوف والفرع (٣) .

فأرى مراعاة ذلك الفرق الدقيق بين كلمة ( الإرهاب ) ، و (الإرعاب ) المناسبة لكلمة ( terrorism ) اللاتينية الأصل (٤) .  
الحكم الشرعي لأعمال العنف والإرهاب والتخريب :

والحكم الشرعي للعنف والإرهاب واضح جداً ، فلا يجوز عقلاً ولا شرعاً إرهاب الأمنيين وإرهابهم ، وقطع الطريق عليهم ، وإخافة السبيل ، أو تهديدهم بذلك ، مسلمين أو غير مسلمين ، مستأمنين أو معاهدين بعهد وأمان من ولي الأمر .

حتى ولو كان التخويف على سبيل المزاح ، يقول النبي - ع - :  
( لا ترعوا المسلم ، فإن روعة المسلم ظلم عظيم ) رواه البزار والطبراني .

(٢) البخاري في صحيحه ، كتاب الدعوات ، باب : إذا بات طاهراً ، حديث رقم : ٦٣١١ .

(١) الفتح ، ج ١١ ، ص ١١١ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، مادة : رهب .

(٣) انظر : تساؤلات حول الإسلام وتعليقات ، للدكتور: سعيد إسماعيل ، رابطة العالم الإسلامي، ١٤٢٣ هـ ، ص ٢٣ فما بعدها .

ويقول أيضاً في موضع آخر : ( لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً ) رواه أبو داود ، ويقول في حديث ثالث : ( من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى ينتهي ، وإن كان لأبيه وأخيه ) رواه مسلم .

يقول بيان مكة المكرمة الصادر عن المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في دورته السابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة - صانها الله من كل مكروه - في الفترة من ١٩-٢٣/١٠/١٤٢٤هـ الموافق ١٣-١٧/١٢/٢٠٠٣م ، كما جاء في جريدة رابطة العالم الإسلامي

يقول البيان في الفقرة السادسة في بيان الحكم الشرعي في الأعمال الإرهابية: ( الحكم الشرعي في الأعمال الإرهابية من تخريب وتهديد وتفجيرات: الأعمال الإرهابية التخريبية من تفجير للمنشآت والجسور والمسكن الأهلة بسكانها الأمنيين معصومي النفس والمال من مسلمين وغيرهم ممن أعطوا العهد والأمان من ولي الأمر بموجب موثيق ومعاهدات دولية ، وخطف الطائرات والقطارات وسائر وسائل النقل وتهديد حياة مستخدميها وترويعهم وقطع الطريق عليهم وإخافتهم وإفزازهم ، هذه الممارسات تشتمل على عدد من الجرائم المحرمة التي تعد في شرع الإسلام من كبائر الذنوب ، وموبقات الأعمال ، وقد رتب الشارع الحكيم على مرتكبيها المباشرين لها والمشاركين فيها تخطيطاً ودعماً مالياً

وإمداداً بالسلاح والعتاد ، وترويجاً إعلامياً يزينها ويعدها من أعمال الجهاد وصور الاستشهاد ، كل ذلك قد رتب الشارع عليه عقوبات رادعة كفيلة بدفع شرهم وردء خطرهم ، والاقتصاص العادل منهم ، وردع من تسول نفسه سلوك مسلكهم .

قال تعالى : { ﴿ ١٠٠ ﴾ ﴿ ١٠١ ﴾ ﴿ ١٠٢ ﴾ ﴿ ١٠٣ ﴾ ﴿ ١٠٤ ﴾ ﴿ ١٠٥ ﴾ ﴿ ١٠٦ ﴾ ﴿ ١٠٧ ﴾ ﴿ ١٠٨ ﴾ ﴿ ١٠٩ ﴾ ﴿ ١١٠ ﴾ ﴿ ١١١ ﴾ ﴿ ١١٢ ﴾ ﴿ ١١٣ ﴾ ﴿ ١١٤ ﴾ ﴿ ١١٥ ﴾ ﴿ ١١٦ ﴾ ﴿ ١١٧ ﴾ ﴿ ١١٨ ﴾ ﴿ ١١٩ ﴾ ﴿ ١٢٠ ﴾ ﴿ ١٢١ ﴾ ﴿ ١٢٢ ﴾ ﴿ ١٢٣ ﴾ ﴿ ١٢٤ ﴾ ﴿ ١٢٥ ﴾ ﴿ ١٢٦ ﴾ ﴿ ١٢٧ ﴾ ﴿ ١٢٨ ﴾ ﴿ ١٢٩ ﴾ ﴿ ١٣٠ ﴾ ﴿ ١٣١ ﴾ ﴿ ١٣٢ ﴾ ﴿ ١٣٣ ﴾ ﴿ ١٣٤ ﴾ ﴿ ١٣٥ ﴾ ﴿ ١٣٦ ﴾ ﴿ ١٣٧ ﴾ ﴿ ١٣٨ ﴾ ﴿ ١٣٩ ﴾ ﴿ ١٤٠ ﴾ ﴿ ١٤١ ﴾ ﴿ ١٤٢ ﴾ ﴿ ١٤٣ ﴾ ﴿ ١٤٤ ﴾ ﴿ ١٤٥ ﴾ ﴿ ١٤٦ ﴾ ﴿ ١٤٧ ﴾ ﴿ ١٤٨ ﴾ ﴿ ١٤٩ ﴾ ﴿ ١٥٠ ﴾ ﴿ ١٥١ ﴾ ﴿ ١٥٢ ﴾ ﴿ ١٥٣ ﴾ ﴿ ١٥٤ ﴾ ﴿ ١٥٥ ﴾ ﴿ ١٥٦ ﴾ ﴿ ١٥٧ ﴾ ﴿ ١٥٨ ﴾ ﴿ ١٥٩ ﴾ ﴿ ١٦٠ ﴾ ﴿ ١٦١ ﴾ ﴿ ١٦٢ ﴾ ﴿ ١٦٣ ﴾ ﴿ ١٦٤ ﴾ ﴿ ١٦٥ ﴾ ﴿ ١٦٦ ﴾ ﴿ ١٦٧ ﴾ ﴿ ١٦٨ ﴾ ﴿ ١٦٩ ﴾ ﴿ ١٧٠ ﴾ ﴿ ١٧١ ﴾ ﴿ ١٧٢ ﴾ ﴿ ١٧٣ ﴾ ﴿ ١٧٤ ﴾ ﴿ ١٧٥ ﴾ ﴿ ١٧٦ ﴾ ﴿ ١٧٧ ﴾ ﴿ ١٧٨ ﴾ ﴿ ١٧٩ ﴾ ﴿ ١٨٠ ﴾ ﴿ ١٨١ ﴾ ﴿ ١٨٢ ﴾ ﴿ ١٨٣ ﴾ ﴿ ١٨٤ ﴾ ﴿ ١٨٥ ﴾ ﴿ ١٨٦ ﴾ ﴿ ١٨٧ ﴾ ﴿ ١٨٨ ﴾ ﴿ ١٨٩ ﴾ ﴿ ١٩٠ ﴾ ﴿ ١٩١ ﴾ ﴿ ١٩٢ ﴾ ﴿ ١٩٣ ﴾ ﴿ ١٩٤ ﴾ ﴿ ١٩٥ ﴾ ﴿ ١٩٦ ﴾ ﴿ ١٩٧ ﴾ ﴿ ١٩٨ ﴾ ﴿ ١٩٩ ﴾ ﴿ ٢٠٠ ﴾ } . [ المائدة : ٣٣ ] .

### المبحث الرابع

مواقف الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء قديماً وحديثاً

يعدّ الإرهاب جريمة من أشنع وأبشع جرائم هذا العصر، وأكثرها وحشية، ويقوم بتدمير الممتلكات العامة والخاصة، ويروغ الأمنين، ويقوض المكتسبات الحضارية في كثير من بلاد العالم. ولا يقيم وزناً لأي شيء ، ولا يقدر حقوق الإنسان ، ولا يعبأ بالقيم التي حضت عليها الأديان السماوية، ولا سيما الشريعة الإسلامية الخاتمة السحاء، والتي تقوم على التسامح والمحبة والأخوة ، ونبذ العنف وسفك الدماء والتخريب والترويع .

كما أن الإرهاب يهدد السلام العالمي، والأمن الإقليمي للأمم ومصالحها الحيوية ويعرضها للخطر، وهي ظاهرة لها تفسيراتها لدى كل دولة أو مجتمع<sup>(١)</sup>.

فلذا تعددت اللقاءات والاجتماعات والاتفاقات لمكافحة هذا الداء الوبيل الذي ينتشر في العالم كالنار في الهشيم .

وعقدت الندوات العلمية والمؤتمرات العالمية لتحديد المفاهيم ، وتوحيد المواقف ، وطرح السبل الناجعة لمكافحة الإرهاب والعنف والتطرف في العالم .

وقد بذل العلماء قديماً وحديثاً جهوداً طيبة مباركة في كشف جذور هذا الفكر المنحرف ، وبيان الحكم الشرعي في الإرهاب والعنف وترويع الأمنين .

(١) مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، ١٩٩٩م ، ص ٣ .

وها هي جامعة الإمام تعقد مؤتمراً عالمياً خاصاً بالإرهاب لكشف جذوره وحقيقته ، ومظاهره وأسبابه الفكرية والسياسية والنفسية والاجتماعية والتربوية والاقتصادية ، مع بيان وسطية الإسلام وسماحته ودعوته للحوار والتي هي أحسن ، وموقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب والعنف والغلو ماضياً وحاضراً ، مساهمة من الجامعة - مع مثيلاتها الأخرى - في الكشف عن الفكر المنحرف ، وتحديد الرأي الشرعي من الأحداث الإجرامية الإرهابية الأخيرة في بلاد الحرمين الشريفين ، كما صرح بذلك مدير الجامعة الدكتور : محمد السالم، وفقه الله .

ودور العلماء مهم جداً في مثل هذه المواقف ؛ لأن مكانتهم في المجتمعات عظيمة ، وجهودهم مقدرة ومشكورة ، ومهمتهم عظيمة ، فهم ورثة الأنبياء، والمدافعون عن دين الله والمبلغون عن النبي ﷺ ، وخلفاؤه في بيان الحق ، وهداية الناس إلى الصراط المستقيم ، وطاعتهم واجبة ، فهي من طاعة الله ورسوله ، قال تعالى : {

﴿ ٣ ﴾ ﴿ ٤ ﴾ ﴿ ٥ ﴾ ﴿ ٦ ﴾ ﴿ ٧ ﴾ ﴿ ٨ ﴾ ﴿ ٩ ﴾ ﴿ ١٠ ﴾ ﴿ ١١ ﴾ ﴿ ١٢ ﴾ ﴿ ١٣ ﴾ ﴿ ١٤ ﴾ ﴿ ١٥ ﴾ ﴿ ١٦ ﴾ ﴿ ١٧ ﴾ ﴿ ١٨ ﴾ ﴿ ١٩ ﴾ ﴿ ٢٠ ﴾ ﴿ ٢١ ﴾ ﴿ ٢٢ ﴾ ﴿ ٢٣ ﴾ ﴿ ٢٤ ﴾ ﴿ ٢٥ ﴾ ﴿ ٢٦ ﴾ ﴿ ٢٧ ﴾ ﴿ ٢٨ ﴾ ﴿ ٢٩ ﴾ ﴿ ٣٠ ﴾ ﴿ ٣١ ﴾ ﴿ ٣٢ ﴾ ﴿ ٣٣ ﴾ ﴿ ٣٤ ﴾ ﴿ ٣٥ ﴾ ﴿ ٣٦ ﴾ ﴿ ٣٧ ﴾ ﴿ ٣٨ ﴾ ﴿ ٣٩ ﴾ ﴿ ٤٠ ﴾ ﴿ ٤١ ﴾ ﴿ ٤٢ ﴾ ﴿ ٤٣ ﴾ ﴿ ٤٤ ﴾ ﴿ ٤٥ ﴾ ﴿ ٤٦ ﴾ ﴿ ٤٧ ﴾ ﴿ ٤٨ ﴾ ﴿ ٤٩ ﴾ ﴿ ٥٠ ﴾ ﴿ ٥١ ﴾ ﴿ ٥٢ ﴾ ﴿ ٥٣ ﴾ ﴿ ٥٤ ﴾ ﴿ ٥٥ ﴾ ﴿ ٥٦ ﴾ ﴿ ٥٧ ﴾ ﴿ ٥٨ ﴾ ﴿ ٥٩ ﴾ ﴿ ٦٠ ﴾ ﴿ ٦١ ﴾ ﴿ ٦٢ ﴾ ﴿ ٦٣ ﴾ ﴿ ٦٤ ﴾ ﴿ ٦٥ ﴾ ﴿ ٦٦ ﴾ ﴿ ٦٧ ﴾ ﴿ ٦٨ ﴾ ﴿ ٦٩ ﴾ ﴿ ٧٠ ﴾ ﴿ ٧١ ﴾ ﴿ ٧٢ ﴾ ﴿ ٧٣ ﴾ ﴿ ٧٤ ﴾ ﴿ ٧٥ ﴾ ﴿ ٧٦ ﴾ ﴿ ٧٧ ﴾ ﴿ ٧٨ ﴾ ﴿ ٧٩ ﴾ ﴿ ٨٠ ﴾ ﴿ ٨١ ﴾ ﴿ ٨٢ ﴾ ﴿ ٨٣ ﴾ ﴿ ٨٤ ﴾ ﴿ ٨٥ ﴾ ﴿ ٨٦ ﴾ ﴿ ٨٧ ﴾ ﴿ ٨٨ ﴾ ﴿ ٨٩ ﴾ ﴿ ٩٠ ﴾ ﴿ ٩١ ﴾ ﴿ ٩٢ ﴾ ﴿ ٩٣ ﴾ ﴿ ٩٤ ﴾ ﴿ ٩٥ ﴾ ﴿ ٩٦ ﴾ ﴿ ٩٧ ﴾ ﴿ ٩٨ ﴾ ﴿ ٩٩ ﴾ ﴿ ١٠٠ ﴾

٥٩ . وأولو الأمر : هم العلماء و الأمراء (١) .

(١) الفتاوى لابن تيمية ، ج ٢٨ ص ١٧٠ ، و انظر : قواعد في التعامل مع العلماء ،

وقد أخذ عليهم الميثاق والعهد المؤكد في بيان الحق من غير خوف لومة لائم بالحكمة والموعظة الحسنة ، قال تعالى : {

﴿ ١٨٧ ﴾ [ آل عمران : ١٨٧ ] ، ويشمل ذلك البيان – كما يقول الشيخ عبد الرحمن اللويحق في كتابه القيم مشكلة الغلو:

- ١- البيان التأسيلي، بعرض الحق وتعليم الناس السنة وهدايتهم إلى الصراط المستقيم .
- ٢- البيان التحصيني، بالتحذير من الانحراف والأهواء والضلالات، ورد الشبهات .
- ٣- البيان العلاجي ، بمعالجة ما وقع من مشكلات ، والإفتاء فيها ، وبيان سبيل الخلاص منها<sup>(١)</sup> .

وقد قام العلماء في كل العصور بعمل مهم جداً في محاربة الغلو والتطرف، ورد الفتن ، ودعوا الناس حكماً ومحكومين ، رعاة ورعية إلى الالتزام بشرع الله ، والاحتكام إلى كتاب الله وسنة رسوله – ع – في المنازعات ، وعدم الخروج على الأئمة والحكام

للدكتور عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، ط١-٢٠٠٢م ، ص٤٤،٤٣ .  
(١) مشكلة الغلو ، ج٣ ، ص١٠١٣ .

ما أقاموا الصلاة ، حتى لا تحصل فتن كقطع الليل المظلم ، تسفك فيها الدماء الطاهرة ، وتزهق فيها الأرواح البريئة ، وتنتهك فيها الأعراض المصونة، وتعطل فيها مصالح العباد والبلاد، وتخرب فيها المنشآت ، وتدمر فيها الممتلكات العامة والخاصة .

ودعا العلماء – رحمهم الله تعالى – ابتداءً من السلف الصالح الصحابة والتابعين وأتباعهم من القرون المشهود لها بالخيرية ومن بعدهم من أئمة الدين، دعوا جميعاً إلى التحلي بالصبر في مواجهة جور الحكام ، وطغيانهم ، وفي دفع فتن الدهماء والغوغائيين الخارجين على الحكام والبلغاة عليهم ، وفي ظلال الصبر مندوحة للجميع ، وأمن واستقرار للبلاد والعباد .

مع القيام بواجب الدعوة والإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالأساليب الشرعية .

وقد علم النبي ﷺ : أن الناس يقابلون ظلم الولاة بالاعتداء والردّ ، فأمرهم بالصبر .

عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (إنها ستكون بعدي أثرة وأمر تنكرونها ) قالوا : يا رسول الله ، كيف تأمر من أدرك ذلك منا ؟ قال : ( تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسالون الله الذي لكم ) [ متفق عليه ].

وعن عبادة بن الصامت – رضي الله عنه – قال: ( بايعنا رسول الله ﷺ - ع - على السمع والطاعة في العسر واليسر ، والمنشط

والمكره ، وعلى أثرة علينا ، وعلى ألا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ) [متفق عليه] .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتابه : ( الاستقامة ) " فأمر - أي النبي ع - مع ذكره لظلمهم بالصبر ، وإعطاء حقوقهم ، وطلب المظلوم حقه من الله ، ولم يأذن للمظلوم المبغي عليه بقتال الباغي في مثل هذه الصور التي يكون القتال فيها فتنة كما أذن في دفع الصائل بالقتال ...

فإن قتال اللصوص ليس قتال فتنة ، إذ الناس كلهم أعوان على ذلك ، فليس فيه ضرر عام على غير الظالم ، بخلاف قتال ولاة الأمور ، فإن فيه فتنة وشرأ عاماً أعظم من ظلمهم ، فالمشروع فيه الصبر " (١) .

ويقول - رحمه الله تعالى - في كتابه القيم : ( منهاج السنة ) " ... والشارع أمر كل إنسان بما هو المصلحة له وللمسلمين : فأمر الولاية بالعدل والنصح لرعيتهم... وأمر الرعية بالطاعة والنصح... وأمر بالصبر على استئثارهم ، ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم ؛ لأن الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظم من فساد ظلم ولاة الأمر ، فلا يزال أخف الفسادين بأعظهما(٢) . وقال في كتابه الاستقامة أيضاً : " ولا تقع فتنة إلا من ترك ما

(١) مشكلة الغلو ، ج ٢ ، ص ٤٩٦ ، نقلاً عن الاستقامة .  
(١) المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٤٩٦ ، ٤٩٧ ، نقلاً عن منهاج السنة .

أمر الله به ، فإنه سبحانه أمر بالحق وأمر بالصبر ، فالفتنة إما من ترك الحق ، وإما من ترك الصبر " (١) .

ولا شك أن استخدام القوة والعنف والإرهاب بين صفوف الأمة لا يؤدي إلا إلى تمزيق صفوف الأمة وإضعافها .

وسأقتصر على بعض الأمثلة من مواقف العلماء الأفاضل قديماً وحديثاً

لضيق المقام :

من الصحابة رضوان الله عليهم :

عن الزبير بن عدي - رحمه تعالى الله - قال: " أتينا أنس بن مالك - رضي الله عنه - فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج ، فقال : اصبروا ، فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده أشد منه حتى تلقوا ربكم ، سمعته من نبيكم ع " (٢)

وقد فسر الشريفة المطلقة في الحديث ابن مسعود - رضي الله عنه - بأنها قلة العلم بذهاب العلماء ، فذكر ابن حجر في شرحه للحديث في فتحه عن زيد بن وهب ، قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : " لا يأتي عليكم يوم إلا وهو شر من اليوم الذي كان قبله حتى تقوم الساعة ، لست أعني رخاء من العيش يصيبه ولا مالا يفيد ، ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل علماً من اليوم الذي مضى قبله ، فإذا ذهب العلماء استوى الناس ، فلا يأمر

(٢) المرجع السابق ، نقلاً عن الاستقامة .

(٣) البخاري مع الفتح - الفتن - حديث رقم : ٧٠٦٨ .

بالمعروف ولا يnehون عن المنكر فعند ذلك يهلكون " (١) .

من التابعين :

وها هو أحد أبرز التابعين الحسن البصري – رحمه الله تعالى – يحذر الناس من الفتن والخروج على الولاة وإن جاروا وظلموا .  
فقد جاء جماعة من المسلمين إلى الحسن البصري يستفتونه في الخروج على الحجاج ، فقالوا : يا أبا سعيد ، ما تقول في قتال هذا الطاغية الذي سفك الدم الحرام وأخذ مال الحرام ، وفعل وفعل؟ فقال الحسن : أرى أن لا تقاتلوه ؛ فإنها إن تك عقوبة من الله فما أنتم برادّي عقوبة الله بأسياكم، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين ، وخرجوا من عند الحسن ولم يوافقوه ، فخرجوا على الحجاج ، فقتلوا جميعاً (٢) .

ومن أتباع التابعين :

كان السلف الصالح – رضوان الله عليهم – يحذرون من الغلو والابتداع في دين الله أشد التحذير ، بل كانوا يعدون الابتداع أعظم فساداً من المعصية ، وأن الخوارج بعد إقامة الحجة عليهم يقتلون .  
من ذلك قول سفيان الثوري رحمه الله : " البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، المعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها "

(١) فتح الباري شرح الحديث رقم : ٧٠٦٨ ، و انظر : العنف وإدارة الصراع السياسي

في الفكر الإسلامي للدكتور عبد الحميد أبي سليمان ، ص ٦٤ .

(٢) د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، الحكمة في الدعوة إلى الله ، ص ٢٦٨ ، نقلاً عن الطبقات الكبرى لابن سعد ، البداية والنهاية لابن كثير

(١)

والمعنى كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : " أنه لا يتوب منها ؛ لأنه يحسب أنه على هدى ، ولو تاب لتاب الله عليه كما يتوب على الكافر ... " (٢).

وها هو الإمام البخاري يبوب في كتاب ( استنابة المرتدين ) من جامعه الصحيح لهؤلاء الخوارج المارقين من الدين مروق السهم من الرمية ، فيقول رحمه الله تعالى: " باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم "، وقول الله تعالى: { ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ الْوَحِيدِ مُحَمَّدٍ الَّذِي أَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلُوا لَهُ شِرْكَاً وَهُوَ الْحَقُّ حَتَّى يُؤْتُوا الْبَيْعَ بِمَا نَشَاءُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ } [ التوبة : ١١٥ ] .

وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يراهم شرار خلق الله ، وقال : إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين ، ثم أخرج بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله - ع - يقول :

( سيخرج قوم في آخر الزمان ، أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة ) (٣) (١) .

(١) المصدر السابق ، ج ٢ ص ٧٠٨ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، ج ١٢ ص ٢٨٣ ، رقم الحديث : ٦٩٣٠ .

وواجب العلماء في الأمة إذا بدرت بوادر الفتنة أن يقفوا في طريق الفتنة ، وينصحوا للأمة ويأمروها بالصبر ، فهذا هو إمام أهل السنة أحمد بن حنبل الشيباني - رحمه الله تعالى - يقف موقفاً قوياً من الفتن ، وينصح الأمة بعدم الخروج على الأئمة وولاية أمور المسلمين حتى لا تسفك الدماء .

فقال لمن جاء يشكو من تفاقم الأمر وفشوه - يعنون إظهاره لخلق القرآن- وأنهم ليسوا راضين عن إمرة الواثق ولا سلطانه ، قال - رحمه الله - لهم ، بعد أن ناظرهم ساعة : " عليكم بالنكرة بقلوبكم ، ولا تخلعوا يداً من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم ، انظروا في عاقبة أمركم واصبروا حتى يستريح برّ أو يُستراح من فاجر " (٢) .

وقال في موضع آخر عندما سأله أبو الحارث الصائغ : يا أبا عبد الله ، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم الذين هموا بالخروج في أمر كان حدث في بغداد .

فأنكر ذلك عليهم ، وجعل يقول : سبحان الله !!! الدماء الدماء ، لا أرى ذلك ولا أمر به ، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة ،

(٤) انظر : قاعدة أهل السنة والجماعة في رحمة أهل البدع والمعاصي ومشاركتهم في صلاة الجماعة ، لابن تيمية ، ص ١٢، ١٣ ، وانظر: مظاهر الأخطاء في التكفير والتفسيق ، للدكتور الشيخ صالح ابن غانم السدلان ، ص ١٩- ٢١ .  
(١) انظر : مشكلة الغلو ، ج ٣ ص ٨٩٤ ، نقلاً عن ( الخلال في السنة ) .

يسفك فيها الدماء ، ويستباح فيها الأموال ، وينتهك فيها المحارم (١)

أما العلماء المعاصرون فإنهم بذلوا ما في وسعهم في بيان الحق ، ومقاومة الانحرافات العقيدية والضلالات الفكرية التي ظهرت في الساحة الإسلامية ، كظاهرة التكفير والغلو (التطرف) والعنف والإرهاب ، كما حاربوا التقصير والتسيب والإلحاد والعلمانية ، وكل فكر منحرف عن جادة الحق ، وهدّام يسبب الفرقة والاختلاف بين المسلمين ، فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلوا بالتي هي أحسن ، بحسب الاستطاعة والطاقة .

ومن هؤلاء العلماء سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى رحمة واسعة - حيث حذّر من الغلو والغلاة ، وأنه تزيد على الدين ، وتنطع فيه ، وأن الغلاة على خطر الهلاك ، مستدلاً بالنصوص الشرعية ، كما جاء في فتاواه ومحاضراته ودروسه .

كما حذّر من ذلك الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه القيم ( الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ) ، كما ألف أيضاً الدكتور عبد الرحمن اللويحق كتابه الموسوعي (مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر- الأسباب، والآثار ، والعلاج) ، في التحذير من الغلو ، وبيان أسبابه وآثاره وعلاجه الناجع ، كما يظهر

(٢) انظر : مشكلة الغلو ، ج ٣ ص ٨٩٤ ، نقلاً عن ( الخلال في السنة ) .

ذلك من اسم الكتاب ، وكذلك الدكتور عبد الله التركي – وفقهم الله – وغيرهم كثير من أمثال أبي الحسن الندوي ، وجاد الحق ، رحمهما الله تعالى .

كما أن للهيئات والمؤسسات والمجامع الفقهية في العالم الإسلامي عامة ، وفي بلاد الحرمين الشريفين خاصة – صانها الله من كل مكروه – جهوداً مباركة وموفقة في بيان الغلو (التطرف) والعنف والإرهاب ، وموقف الإسلام من كل ذلك .

ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر : رابطة العالم الإسلامي التي نذرت نفسها للعمل على محاربة الانحرافات الفكرية الهدامة الغالية، والتي تنتج العنف والإرهاب وإرعاب الناس، وتدمير المنشآت والممتلكات العامة والخاصة .

فعمدت – وما زالت – تعقد الندوات العلمية واللقاءات الفقهية للعلماء في العالم لتداول هذه الأمور المستجدة، أو الأفكار الخارجية المجددة لإصدار الفتاوى المناسبة المبنية على الكتاب والسنة على ضوء منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم .

وكان آخر هذه المؤتمرات والبيانات الصادرة من هيئاتها : ( بيان مكة المكرمة بشأن التفجيرات والتهديدات الإرهابية ) ، الذي أصدره مجلس المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من ١٩-٢٣ / ١٠ / ١٤٢٤ هـ الموافق ١٣-١٧ / ١٢ / ٢٠٠٣ م .

كما أصدر المجلس بيان مكة المكرمة بشأن الإرهاب ، قبل ذلك في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة في الفترة من ٢١-٢٦ / ١٠ / ١٤٢٢ هـ الموافق ٥-١٠ / ١ / ٢٠٠٢ م .

كما أن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أصدرت فتاوى عدة بتجريم الأعمال الإرهابية في المملكة وغيرها على ضوء الشرع الحنيف .

وكان لكل تلك الجهود وغيرها - سواء كانت فردية أو جماعية أو حكومية - أثرها البالغ الطيب في توضيح الصورة عن الغلو والإرهاب ، وأنها أعمال تخريبية وفساد في الأرض لا يقرها الدين الإسلامي ، وأن الإسلام دين الوسطية والاعتدال ، وأنه دين العدالة والتسامح والسلم والتعايش ، ودين المحبة والأخوة الإنسانية ، والتعاون على البر والخير والتقوى .

وأن الإسلام بريء مما يلبس به المغرضون والحاقدون من ربط الإرهاب بدين الإسلام واتهامه به ، زوراً وبهتاناً وعدواناً ، جراء ما يقوم به حفنة ظالمة مفسدة في الأرض ، من أعمال إرهابية ، ممن ينتسبون إلى الإسلام - ( والله لا يصلح عمل المفسدين ) ، ( والله لا يحب الفساد ) ، ( ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ) .  
وحكم الإسلام فيهم واضح وراوع ، قال تعالى : {





## الخاتمة :

هاأنذا - بفضل الله وتوفيقه وبحمده تتم الصالحات - أصل إلى نهاية هذا البحث الخطير في موضوعه، المهم في غايته، بعد أن بذلت فيه جهداً متواضعاً، أرجو أن أكون قد وفقت في عرضه عرضاً منطقياً متبعاً المنهج العلمي في البحث، في الشعور بالمشكلة - مشكلة الغلو والتطرف والعنف والإرهاب - التي أصبحت ظاهرة عالمية خطيرة تهدد الأمن والاستقرار الدوليين - ثم تحديدها وبيانها من مصادرها الأصلية من القرآن والسنة واللغة العربية، ومن مواقف العلماء قديماً وحديثاً ، ابتداءً من الصحابة ومروراً بالتابعين فمن بعدهم إلى عصرنا الحاضر، كما وثقت المعلومات وأسندت القول إلى صاحبه، وذكرت الآيات في مواضعها من السور في المصحف الشريف، وخرجت الأحاديث تخريجاً مختصراً .

وختمت البحث بذكر النتائج والتوصيات ، وهي :

أ - النتائج :

١- إن هذه المشكلة - الإرهاب - مشكلة كبيرة وخطيرة ، يجب أن تتضافر جميع الجهود للكشف عنها ودراستها بغية الوصول إلى حلول ناجعة لها ؛ لأن كلمة الإرهاب غير متفق علي تحديدها دولياً ، وذلك في نظري لتعدد وجهات نظر المعنيين بها، لاختلاف مذاهب ومعتقداتهم ، وتضارب مصالحهم وعدم

سلوك السبيل الصحيح لمعالجتها وهو سبيل الإسلام .  
٢- العلاج الشافي والبلسم الناجع للغلو و العنف والإرهاب هو الإسلام ، حيث إنه دين رب العالمين، الذي يعلم ما يصلح عباده ، ( ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير)، ثم إن الإسلام يسلك الطريقة الصحيحة في العلاج لهذه المشكلات، ويقطع أسباب الانحراف ، ابتداءً من النفس الأمارة بالسوء، ثم علمياً ودعواً بالحكمة والموعظة الحسنة من خلال العلماء العاملين المخلصين ، ثم اقتصادياً واجتماعياً برفع الظلم وتوفير الحريات والعيش الكريم للناس ، وإذا لم تنفع تلك العلاجات لبعض الأنفس المريضة فإنه - أي الإسلام- يعاقب المجرمين عقاباً رادعاً عادلاً (آخر دواء الكي ) بإقامة الحدود الشرعية عليهم .

٣- الإسلام دين العدل والتسامح والتعايش بين بني البشر ، والتعاون على البر والتقوى ، ولا ينهى عن الإحسان إلى الناس مهما اختلفت أديانهم وألوانهم وأوطانهم ، ويصون كرامة الإنسان وحريته في الاعتقاد ، والعيش الحر الكريم .

٤- للمملكة العربية السعودية جهود مشكورة في دعم الأقليات المسلمة في العالم ، وفي الإغاثات الدولية للمتضررين بالكوارث ، والمحتاجين ، من غير منة ولا طلب للشكر والجزاء ، وفي منتهى الشفافية والوضوح ، مما يدل على

السياسة الحكيمة لقادة بلاد الحرمين صانهم الله من كل شر، كما أن جهود المملكة في نشر العلم الصحيح والثقافة السليمة والدعوة الرشيدة والدفاع القوي عن القضايا العادلة في العالم عامة وفي العالمين العربي والإسلامي خاصة موضع تقدير وإعجاب من الجميع ، فلا خوف عليها من الإرهاب الدولي وغيره بإذن الحي القيوم ( صنائع المعروف تقي مصارع السوء ) ؛ ولأنها البلد الوحيد الذي يطبق الشريعة الإسلامية في جميع شؤونها ، ودستورها كتاب الله العزيز، وثابت السنة النبوية المشرفة، وفيها العلاج الصحيح لكل مشكلات الحياة بما فيها الإرهاب .

٥- ومن نعم الله على هذه الأمة أن جعلها أمة وسطاً ، خياراً عدولاً ، فقال تعالى : { ﴿ ١٤٣ ﴾ .

كما أنها خير الأمم التي أخرجت للناس ، قال تعالى : {

﴿ ١١٠ ﴾ ، واصطفى لها أفضل

رسله محمداً ع ، قال تعالى: { ﴿١٢٨﴾ } ، وأنزل عليها أشرف كتبه ،

وجعله مهيمناً على الكتب قبله ، شاملاً لخير ما جاءت به ، قال

تعالى: { ﴿٤٨﴾ } ،

إلا أن الأمة في الجملة ابتعدت عن منهج الاعتدال والتوسط الذي

دعا إليه الإسلام ، فحصل فيها الإفراط والتفريط والغلو والجفاء ،

مما أفض مضاجع العلماء والدعاة والمصلحين ، فشرعوا في

البحث عن طريق العلاج ، ومعرفة أسباب النجاة ، سالكين منهج

أهل السنة والجماعة ، نافين عن الدين غلو الغالين ، وانتحال

المبطلين ، وتفريط الكسالى ، ودعاوى المرجفين الزائغين حتى تعود

الأمة إلى صراط الله المستقيم ، والمنهج الوسط القويم .

ب - التوصيات :

- ١- التفريق بين الإرهاب العدواني وبين الجهاد في سبيل الله لردّ العدوان ، ونشر الدعوة ، والمقاومة المشروعة لتحرير البلاد من المحتل الغاشم ، وردع الظالمين بالعقوبات البدنية المنصوصة في قطعيات الأحكام الشرعية من حدود وقصاص وتعزير .
- ٢- استنكار إصاق تهمة الإرهاب بالدين الإسلامي الحنيف ، دين الرحمة والعدل والمحبة والسلام .
- ٣- معالجة مظاهر الغلو والتطرف والإرهاب وأسبابها بالحكمة والموعظة الحسنة ، ونشر العلم الصحيح والوعي السليم بين الأمة من خلال علماء ربانيين ، باستخدام الوسائل الإعلامية المختلفة ، وبالتعامل مع الإرهابيين على أساس من معرفة دوافعهم ودراسة نفسياتهم ، فأفتهم في رؤوسهم وأفكارهم ، فيقابل الفكر بالفكر بتصحيح أفكارهم المنحرفة ، ولا يقاوم عنف بعنف مضاد إلاّ بمقدار ما تمليه الضرورة وتسمح به الشريعة .
- ٤- مواصلة الدعم السخي للمنظمات والمؤسسات الخيرية المحلية والخارجية، وعدم التأثير بدعاية الطغمة الصهيونية الصليبية الموجهة ضد العمل الخيري الإسلامي ؛ لأن في وقف ذلك الدعم ضرراً كبيراً على الجميع ، فالأعداء يدعمون مؤسساتهم الخيرية بشكل قوي وظاهر ، فإن لم نفعل مثل ذلك

تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ؛ لأنهم سيملؤون الفراغ  
بمنظمات كنسية تنصيرية تستغل ظروف الفقراء فتنصرهم ،  
وهذا ما بدأ فعلاً في بعض البلدان الفقيرة .

٥- تحرير المصطلحات الشرعية وضبطها بضوابط واضحة  
كمصطلح الجهاد، ودار الحرب، وولي الأمر، ما يجب له وما  
يجب عليه، والبيعة والعهد: عقدها ونقضها .

٦- نشر الوعي الإسلامي وتأسيس منهج الوسطية بالتعامل مع  
المؤسسات الدعوية والعلمية .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

## المصادر والمراجع

- د/عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م .
- قواعد التعامل مع العلماء ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م
- د/ يوسف القرضاوي، الصحة الإسلامية بين الجحود والتطرف، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ، الطبعة السادسة ، ١٩٩٨م .
- الصحة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد ، دار الشروق - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م .
- سليمان بن الأشعث ( أبو داود ) ، سنن أبي داود ، دار الفحاء - دمشق - الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .
- مسلم بن الحجاج القشيري ، صحيح مسلم ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م .
- محمد بن عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م .
- أحمد بن عبد الحلیم ( ابن تيمية ) ، اقتضاء الصراط المستقيم ، تحقيق : د/ ناصر عبد الكريم العقل ، وزارة الشؤون الإسلامية - المملكة العربية السعودية - الطبعة السابعة ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م .
- قاعدة أهل السنة والجماعة في رحمة أهل البدع والمعاصي ومشاركتهم في صلاة الجماعة ، دار الحميضي - الرياض - الطبعة الأولى ١٤١١هـ .
- إبراهيم مصطفى أحمد وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة ، إستنبول ، تركيا .

- عبد العظيم عبد القوي المنذري، تهذيب الترغيب والترهيب من الأحاديث الصحاح، هذبه وعلق عليه: محيي الدين ديب وآخرون ، دار ابن كثير ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .
- علي بن علي بن محمد بن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق وتخرير د/ عبد الله بن محسن التركي وشعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .
- محمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، بترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، مكتبة دار الصحابة - دمشق .
- محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري مع الفتح ، بترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، مكتبة دار الصحابة - دمشق .
- محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزياداته ، المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .
- محمد بن يزيد القر ويني ( ابن ماجة ) ، سنن ابن ماجة ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م .
- د/ سليمان بن عبد الرحمن الحقييل، حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب، مطابع الحميضي ، الطبعة الأولى ٢٠٠١م .
- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا ، دار القلم - دمشق - الطبعة الثالثة - ١٩٩٦م
- سعيد بن علي القحطاني ، الحكمة في الدعوة إلى الله ، مطابع مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الثالثة ١٩٩٧م .
- محمد على الصابوني ، التفسير الواضح الميسر ، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثالثة ٢٠٠٢م .
- ابن منظور ، لسان العرب ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح : تاج اللغة وصحاح العربية ،

- تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٧٩ م .
- أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة الثالثة ١٩٨١ م .
  - محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، مكتبة التجارة - بيروت .
  - د/ محمد بن عبد الله السلومي ، القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب - كتاب : البيان ١٤٢٤ هـ .
  - د/ سعيد إسماعيل ، تساؤلات حول الإسلام وتعليقات ، رابطة العالم الإسلامي ، ١٤٢٣ هـ .
  - د/ عبد الحميد أبو سليمان ، العنف وإدارة الصراع السياسي بين المبدأ والخيار ، دار السلام - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .
  - إبراهيم بن موسى الشاطبي، الإعتصام ، مراجعة وتدقيق: خالد عبد الفتاح شيل ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
  - د/ صالح بن غانم السدلان ، مظاهر وأخطاء في التكفير والتفسيق ، دار بلنسية - الرياض ١٤١٨ هـ .
  - د/ علي محمد محمد الصلابي ، الوسطية في القرآن الكريم ، مكتبة الصحابة - الإمارات - الشارقة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
  - جريدة العالم الإسلامي ، الرابطة ، العدد ١٨٢٢ ، ١٨ شوال ١٤٢٤ هـ .